

معهد الدراسات المصرفية سياسة تسعير أنشطة المعهد

مقدمة :

حيث ان معهد الدراسات المصرفية يقدم انشطة تدريبية وتطويرية لجميع كوادر مؤسسات القطاع المصرفى والمالي ول كافة المهتمين من افراد ومؤسسات اخرى ، يحرص المعهد على إطلاع كافة المتدربيين والمهتمين المستفيدين من انشطة المعهد على آلية تسعير انشطته وهيلكيتها قبل قيامهم بالتسجيل في أي من انشطة المعهد التدريبية أو إقدامهم على طلب إستئجار أي من قاعات المعهد التدريبية.

النص العام للسياسة:

- غالبية متدربي انشطة معهد الدراسات المصرفية التدريبية هم موظفون مرشحون/موفدون من قبل المؤسسات التي تساهمن في تغطية نفقات المعهد (وهي البنك المركزي الاردني والبنوك المحلية العاملة (التقليدية والاسلامية) والمؤسسات المالية المتخصصة التي يقرها مجلس ادارة المعهد) أو من موظفي المؤسسات المالية المحلية أو المؤسسات الاخرى، والجزء الآخر متدربيين من مؤسسات خارج الاردن و/أو أفراد على نفقتهم الخاصة.
- آلية تسعير أي من انشطة المعهد يتم تحديدها وفقاً للمحددات التالية:
 - أ- طبيعة النشاط التدريسي سيما وأن كل مجال تدريسي له آلية ومحددات خاصة به.
 - ب- طبيعة مصدر الترشيح (سواء أكانت مؤسسة أم فرد على نفقة الخاصة، محلي أم من خارج الاردن).
- آلية تسعير بدل إستئجار أي من قاعات/تجهيزات المعهد التدريبية يتم تحديدها وفقاً للمحددات التالية:
 - أ- طبيعة ونوع المؤسسة/ الجهة التي ترغب في الإستئجار.
 - ب- توقيت طلب الحجز ومدته.
 - ج- سعة القاعة التدريبية المطلوبة.
- آلية الدفع مقابل الاستفادة من أي من انشطة المعهد تتم إما من خلال الدفع النقدي في المعهد، أو بموجب شيك بنكي أو حواله مصرفية أو بموجب أي من آليات الدفع الالكتروني المعتمدة من قبل المعهد.
- توقيت تسديد/دفع رسوم المشاركة في انشطة المعهد التدريبية يعتمد على طبيعة ونوع المؤسسة المرشحة/الموفدة وعلى النحو التالي:
 - أ- بالنسبة للمؤسسات المحلية: تتم التسديدات خلال شهر من إستلامهم للمطالبات المالية الرسمية.
 - ب- بالنسبة للمتدربين الأفراد على نفقتهم الخاصة: يتم التسديد قبل بدء أعمال النشاط التدريسي وحسب آخر موعد للتسجيل الوارد في كتاب/ رسالة تعليم ذلك النشاط.

ج- بالنسبة للمؤسسات من خارج الأردن: يتم التسديد قبل بدء أعمال اليوم التدريسي الأول او ما يتم الاتفاق عليه مع الجهة الموفدة.

- في حالة تم رفض ترشيح المرشح/المتدرب على نشاط تدريسي معين أو تم الانسحاب منه أو تم إلغاء النشاط التدريسي من قبل المعهد؛ فتنطبق في هذه الحالة بنود سياسات الإلغاء ورد الرسوم (يمكن الرجوع الى "سياسات الإلغاء ورد الرسوم" الخاصة بالمعهد).

- توقيت تسديد/دفع بدل إستئجار قاعات وتجهيزات المعهد التدريبية يجب أن يتم بعد إنتهاء فترة الاستئجار شريطة أن لا تكون تتجاوز فترة الاستئجار 10 أيام. وفي حال كانت فترة الاستئجار أكثر من ذلك؛ فيحق للمعهد طلب دفعه مقدمة بواقع 50% من إجمالي بدل الاستئجار.

أولاً: الدورات التدريبية القصيرة وببرامج الدبلوم المهني:

1. يتم تسجيل رسم الإشتراك في كل دورة/برنامج تدريسي بناءً على قرارات مجلس الادارة السارية والتي تنص على اعتماد أساس احتساب رسم الإشتراك عن كل ساعة تدريبية بواقع (8) ثمانية دنانير أردنية عن كل متدرب محلي. ويتم منح خصومات للمجموعات بناءً على عدد المتدربين في الأنشطة المجدولة كما يلي :

رسم الساعة التدريبية (دينار)	عدد المتدربين
7.5	3-5
7	6-9
6.5	10-15
6	اكثر من 15

2. للمتدربين من خارج الأردن يتم احتساب رسم الإشتراك عن كل ساعة تدريبية بواقع (15) خمسة عشر دولار أمريكي. ويتم منح خصومات للمجموعات بناءً على عدد المتدربين في الأنشطة المجدولة كما يلي :

رسم الساعة التدريبية (دولار)	عدد المتدربين
14	2-5
13	6-10
11	اكثر من 10

3. في حال التعاقد مع جهة محلية معينة لعقد نشاط تدريسي خاص يتم تسجيل رسم الساعة التدريبية بناءً على الاتفاق المشترك بين الطرفين ويتراوح ما بين (5-8) دنانير أردنية عن كل متدرب محلي عن كل ساعة تدريبية وحسب قرارات مجلس ادارة المعهد.

4. في حال التعاقد مع جهة خارجية معينة لعقد نشاط تدريبي خاص يتم تسعير رسم الاشتراك بناءً على الاتفاق المشترك بين الطرفين.

5. بالإضافة إلى رسم الإشتراك عن كل ساعة تدريبية، قد تتطلب بعض الدورات/البرامج التدريبية المحددة رسوماً إضافية غير قابلة للإسترجاع/للاسترداد إضافة إلى ما تم ذكره في البند (1) والبند (2) أعلاه مثل (أثمان كتب، رسوم شحن، رسوم تسجيل، رسوم امتحان، بدل السفر والإقامة، تكاليف التجهيزات والمعدات الخاصة) بحيث تكون هذه البنود معلنة ومفصح عنها بشكل واضح وصريح على أنها رسوم غير مستردة في كتاب/رسالة تعليم النشاط التدريبي والتفاصيل المعلنة المتاحة لكافة المهتمين.

ثانياً: الندوات وورش العمل بالتعاون مع المؤسسات الأقلية والدولية:

1. يتم تسعير رسم الاشتراك في كل ندوة/ورشة عمل بناءً على ما تم الاتفاق عليه ضمن بنود الاتفاقيات المشتركة مع المؤسسات الأقلية والدولية و/أو بالشكل الذي يغطي تكاليف المسؤوليات المترتبة على كل من أطراف الاتفاقية المشتركة.

2. من الممكن منح خصم خاص على رسم الاشتراك في الندوة/ورشة العمل عن كل مترب إعتماداً على بنود الاتفاقية المشتركة مع المؤسسات الأقلية والدولية و/أو نقطة التعادل لكل ندوة/ورشة عمل.

3. بالإضافة إلى رسم الاشتراك في الندوة/ورشة العمل عن كل مترب، بعض الندوات/ورش العمل قد تتطلب رسوماً إضافية غير قابلة للإسترجاع/للاسترداد إضافة إلى ما تم ذكره في البند (1) أعلاه مثل (أثمان كتب، رسوم شحن، رسوم تسجيل، رسوم امتحانات، تكاليف ترتيبات السفر، تكاليف التجهيزات والمعدات الخاصة، حرص شركاء المعهد الأقلميين/الدوليين في البرنامج المشتركة مضافةً إليها ضرائب وعمولات مدفوعة) بحيث تتم الإشارة إلى ذلك في كتاب/رسالة تعليم الندوة / ورشة العمل.

ثالثاً: برامج الشهادات المهنية الدولية وامتحاناتها:

1. يتم تسعير رسم الإشتراك في كل برنامج/امتحان شهادة مهنية دولية كما يلي :

أ- في حال انعقاد البرنامج/الامتحان بالتعاون مع الجهة المانحة للشهادة مباشرة، يتم تحديد رسوم المشاركة من قبل المؤسسة التي يتم التعاون معها (الجهة المانحة للشهادة)، أو كما يتم الاتفاق عليه مع الجهة المانحة للشهادة بالشكل الذي يغطي تكاليف المسؤوليات المترتبة على كل من أطراف الاتفاقية المشتركة. في حالة كانت مسؤولة معهد الدراسات المصرفية تحديد رسوم المشاركة في برامج الشهادات المهنية الدولية؛ فيتم ذلك بالاعتماد على التكاليف التي يتم تحملها بما في ذلك حصة الجهة المانحة للشهادة المهنية وأية تكاليف إضافية أخرى متفق عليها مسبقاً في إتفاقية التعاون المشتركة.

ب- في حال عقد المعهد برامج شهادات مهنية دولية دون اتفاقيات تعاون مشتركة مع أي جهة خارجية، يتم تحديد رسوم المشاركة بحيث تأخذ في الاعتبار أية تكاليف يتحملها المعهد مثل اتعاب المدرسين

آخر تعديل: كانون ثاني 2024

والقسطاسية وتكلفة المواد التدريبية وتکاليف الشحن وایة ضرائب اخرى، بالإضافة الى هامش ربح معين يتم الموافقة عليه من قبل مدير المعهد وفقاً لموازنة كل برنامج .

2. يمكن منح خصم خاص على رسم الاشتراك في الشهادة المهنية الدولية عن كل متدربياً على بنود الاتفاقية المشتركة مع المؤسسات الاقليمية والدولية وأو نقطة التعادل لكل برنامج. كما يمكن منح خصومات خاصة لاعداد المتدربين الكبيرة الموفدين من نفس المؤسسة وكل حالة على حدى.
3. بالإضافة الى رسم الاشتراك في برنامج الشهادة المهنية الدولية عن كل متدربي، رسوم بعض الشهادات/الامتحانات قد تتطلب رسوماً إضافية غير قابلة للإسترجاع/للإسترداد إضافة الى ما تم ذكره في البند (1) أعلاه مثل (ثمن كتب، رسوم شحن، رسوم تسجيل، رسوم امتحانات، تكاليف ترتيبات السفر، تكاليف التجهيزات والمعدات الخاصة، حصص شركاء المعهد الاقليميين/الدوليين في البرامج المشتركة مضافاً اليها اية ضرائب وعمولات مدفوعة) بحيث تتم الاشارة الى ذلك في كتاب/رسالة تعليمي برنامج الشهادة/الامتحان.

رابعاً: تأجير قاعات ومختبرات المعهد التدريبية:

1. يسمح لمعهد الدراسات المصرفية وفقاً لموافقات مجلس ادارة المعهد بتأجير قاعاته التدريبية وملحقاتها التدريبية للراغبين بالاستفادة منها مع منح الاولوية للمؤسسات التي تساهم في تغطية نفقات المعهد (وهي البنك المركزي الاردني والبنوك المحلية العاملة (التقليدية والاسلامية) والمؤسسات المالية المتخصصة التي يقرها مجلس ادارة المعهد). بحيث لا يتم منح أية شهادات للمتدربين في حالات التأجير.
 2. بموجب قرار مجلس ادارة المعهد الساري المفعول، أسعار تأجير قاعات المعهد التدريبية تختلف تبعاً لطبيعة المؤسسة الراغبة في الاستئجار، وتوقيت الاستئجار، سعة القاعة كالتالي:
- أ- للمؤسسات التي تساهم في تغطية نفقات المعهد، تكون أسعار الاستئجار خلال أيام العمل الرسمي كما يلي:

- اذا كان الاستئجار خلال الفترة الصباحية (من الساعة 8:00 صباحاً ولغاية 3:00 عصراً) يكون السعر (50) خمسون ديناً أردنياً عن كل يوم لقاعة التدريبية أو المختبر، أو (250) مائتان وخمسون ديناً أردنياً عن كل يوم لقاعة المؤتمرات الرئيسية.

- اذا كان الاستئجار خلال الفترة المسائية (من الساعة 3:30 عصراً ولغاية الساعة 8:00 ليلاً) يكون السعر (75) خمسة وسبعون ديناً أردنياً عن كل يوم لقاعة التدريبية أو المختبر، أو (300) ثلاثة ديناراً أردنياً عن كل يوم لقاعة المؤتمرات الرئيسية.

ب- للمؤسسات الاخرى والتي لا تساهم في تغطية نفقات المعهد، تزداد أسعار الاستئجار الواردة في الفقرة (أ) من هذا البند أعلاه بنسبة (%50).

ج- لكافة المؤسسات، تزداد أسعار الاستئجار الواردة في الفقرتين (أ) و (ب) من هذا البند أعلاه بنسبة (%50) إذا كان الاستئجار خلال العطل الرسمية أو الاسبوعية للمعهد.

د- في حال إمتداد مدة الاستئجار من الفترة الصباحية لما بعد الساعة 3:00 عصراً، يتم تسعير كل ساعة إضافية بمبلغ (15) خمسة عشر ديناً عن كل ساعة بعد الساعة 3:00 على ما ورد في الفقرة (أ) من هذا البند أعلاه.

3. تغطي الأسعار الواردة في البند (2) أعلاه فقط بدل إستئجار القاعة/المختبر وتجهيزاتها بدون أية خدمات إضافية مثل (تجهيزات متخصصة إضافية، الوجبات وخدمات تقديم الطعام، خدمات الشحن والنقل، حجوزات الفنادق والتنقل وغيرها).

4. في حالة تأكيد المؤسسة طلبها لأي من الخدمات الإضافية المشار إليها في البند (3) أعلاه؛ يترتب على ذلك تحقق تكاليف إضافية على الأسعار الواردة في البند (2) أعلاه غير قابلة للإسترجاع/للإسترداد .

5. في حال قامت المؤسسة الراغبة في إستئجار قاعات المعهد بإلغاء طلبها بعد استلام كتاب/رسالة من المعهد بقبول تأجير قاعاته، فلا يترتب على هذا الإلغاء أية رسوم باستثناء ما هو وارد في البند رقم (4) وفقاً لطبيعة الخدمات الإضافية المطلوبة.

الشروط والأحكام العامة للدفع الإلكتروني:

- يقبل المعهد المدفوعات عبر الإنترت باستخدام بطاقات فيزا وماستر كارد (credit/debit) بالدينار الأردني والدولار الأمريكي.
- سيحصل المتدرب على إيصال الدفع الكترونيا عبر البريد الإلكتروني المستخدم عند التسجيل بمجرد قيامه بالدفع.
- جميع تفاصيل بطاقات (credit/debit) ومعلومات التعريف الشخصية لن يتم تخزينها أو يبعها أو مشاركتها أو تأجيرها من قبل المعهد لأي طرف ثالث.
- إذا قام أحد المتدربين بالدفع مقابل خدمات التدريب التي يقدمها المعهد على منصته الرقمية (Learnerslead.ibs.edu.jo)، فسيتم إرسال كافة التفاصيل المطلوبة منه للدفع مباشرةً إلى مزود الدفع الخاص بالمعهد عبر وسيلة اتصال آمنة.
- يتخذ المعهد الخطوات المناسبة لضمان خصوصية البيانات وأمنها من خلال استخدام أجهزة وبرامج الحماية المختلفة. ومع ذلك، لا يمكن لمنصة المعهد (learnerslead.ibs.edu.jo) ضمان أمان أي معلومات يتم الكشف عنها عبر الإنترت.
- المعهد غير مسؤول عن سياسات الخصوصية الخاصة بالموقع التي يرتبط بها. وإذا قدمت أي معلومات إلى هذه الأطراف الثالثة قد يتم تطبيق أحكام مختلفة تتعلق بجمع واستخدام معلوماتك الشخصية. يتوجب عليك كمتدرب الاتصال بهذه المواقع مباشرةً إذا كان لديك أي أسئلة حول استخدامها للمعلومات التي تجمعها.
- بعض الإعلانات التي يراها المستخدم / المتدرب على منصة المعهد الرقمية يتم اختيارها وتقدمها من قبل أطراف ثالثة، مثل شبكات الإعلانات ووكالات الإعلان والمعلنين ومزودي شرائح الجمهور المستهدف. قد تجمع هذه الأطراف الثالثة معلومات عنك وعن أنشطتك عبر الإنترت إما على المنصة التابعة للمعهد أو على موقع الويب آخر تعديل: كانون ثاني 2024

الأخرى ، أو من خلال ملفات تعريف الارتباط وإشارات الويب والتقنيات الأخرى في محاولة لفهم اهتماماتك وتقديم إعلانات مخصصة لك . يرجى تذكر أننا لا نملك حق الوصول إلى المعلومات التي قد تجمعها هذه الأطراف الثالثة أو التحكم فيها ولا تغطي سياسة الخصوصية هذه ممارسات هذه الأطراف الثالثة للحصول على المعلومات.

- لن تقبل منصة المعهد (Learnerslead.ibs.edu.jo) أي مدفوعات مقابل خدمات التدريب المقدمة من أي دولة محظورة من قبل مكتب مراقبة الأصول الأجنبية (OFAC) وفقاً لقانون المملكة الأردنية الهاشمية.
- لا تقبل منصة المعهد (Learnerslead.ibs.edu.jo) من هم قاصرون (دون سن 18 عاماً) التسجيل كمستخدمين للمنصة الرقمية ولا يجوز لهم اجراء اية تعاملات او استخدامات لمنصة المعهد الرقمية.
- يجب على حامل البطاقة الاحتفاظ بنسخة من سجل الحركات على البطاقة وسياسات المعهد.
- المستخدم / المتدرب مسؤول عن الحفاظ على سرية معلومات حسابه.
- قد يتم تغيير أو تحديث سياسات وشروط وأحكام منصة المعهد الرقمية من حين لآخر لتلبية المتطلبات والمعايير. لذلك على المستفيدين من المنصة الاطلاع بشكل دوري على صفحة سياسات المعهد من أجل البقاء مطلعين على أحدث التعديلات التي تطأ عليها. ستكون التعديلات سارية المفعول في يوم نشرها على المنصة.

القانون المطبق:

- أي نزاع أو مطالبة قانونية تنشأ وتعلق بمنصة المعهد الرقمية ستختضع وتقسر وفقاً للقوانين السارية في المملكة الأردنية الهاشمية.

الرقابة والمتابعة :

تقع مسؤولية التأكد من أن جميع جوانب هذه السياسة تم تطبيقها ومراجعتها على رئيس قسم الشؤون المالية، بالتنسيق مع ضابط الجودة ورؤساء الأقسام المعنية وبإشراف مدير المعهد.

الشكاوى والمظالم :

آية شكاوى تتعلق بتنفيذ بنود هذه السياسة يتم متابعتها من خلال القنوات الرسمية مع رئيس قسم الشؤون المالية بالتنسيق مع ضابط الجودة ورئيس القسم المعنى بإشراف مدير المعهد.